

مراحل معالجة السند رجاليا عند السيد البروجردي

أ.م. عبد الزهرة لفته عبيد م.م. السيد ضرغام علي محي المدني

جامعة الكوفة - كلية الفقه

المقدمة :

الحمد لله الذي جعل الحمد مفتاحا لذكره ، وسببا للمزيد من فضله ، ودليلا على الإثنه ، وعظمته (١) ، اللهم صلّ على محمد وآل محمد وبعد هناك من يرى ان الانسان هو من يصنع تاريخه بنفسه فيما يرى الآخرون ان التاريخ العام أي تاريخ ما انجزه الانسان في هذا العالم هو في اعماق تاريخ الرجال العظماء الذين عاشوا وعملوا فيه (٢) ، والمتتبع لمجرى الحياة يجد انه لا خلود الا للاعلام الصلبة النزيهة التي تسطر رجالها كل ما يخدم العلم والانسانية والقيم النبيلة ، ومن ابرز هؤلاء الرجال العظماء سيد الطائفة اية الله العظمى السيد حسين البروجردي الذي يعد عنوانا بارزا في جبين تاريخ النشاط العلمي والفكري اذ ساهم وبشكل فعال في ترصين قواعد النهضة العلمية لا سيما القواعد الرجالية ومن البين ان كل ما صنعه في هذا السبيل سيضل مؤثراته باقية مستمرة مع ولادة كل جيل من خلال ما قدمه من مؤلفات وتقريرات رصينة لا سيما المفردة الرجالية منها وهذه الدراسة المتواضعة جزء من مشروع عمل مستمر ان شاء الله تعالى لاحياء أولئك النفوس الذين قدموا ريعان شبابهم خدمة للاسلام وانارة لطريق الاجيال وقد قال اجدادنا قديما ان من ترجم احد احياءه .

سيرته الشخصية :

فهو السيد حسين بن علي بن احمد بن علي النقي بن الجواد بن المرتضى بن السيد عبد الكريم بن المراد بن الشاه اسد الله بن جلال الدين بن الحسن بن مجد الدين بن قوام الدين بن اسماعيل بن عباد بن ابي المكارم بن عباد بن ابي المجد بن عباد بن علي بن حمزة بن طاهر بن علي بن محمد بن احمد بن محمد بن ابراهيم طباطبا بن اسماعيل الديباج الطباطبائي نسبة الى ابراهيم الشهير بطباطبا والحسني نسبة الى الامام الحسن بن علي بن ابي طالب عليه السلام من جهة الالباء والحسيني نسبة الى الامام الحسين من جهة ام ابراهيم الغمر والبروجردي نسبة الى مدينة بروجرد الواقعة في منطقة لرستان في جبال غرب الجمهورية الاسلامية في ايران (٣) .

ولد السيد البروجردي في مدينة بروجرد في اخر شهر صفر من عام ١٢٩٢ هـ وقد اكمل المقدمات والسطوح في بروجرد ثم انتقل الى اصفهان وبدا بتدريس السطوح فيها واخذ يحضر دروس كبار علمائها كالميرزا ابي المعالي الكلباسي (١٣١٥ هـ) والسيد محمد باقر الدرجاني (١٣٤٢ هـ) والسيد محمد تقى المدرس (١٣٣٧ هـ) والاخوند الملا محمد الكاشاني (١٣٣٣ هـ) والشيخ القشقاني (١٣٢٨ هـ) ثم انتقل بعد ذلك الى مدينة باب علم النبي عليه السلام مدينة النجف الاشرف والتي كانت تحفل بفطاحل العلماء فالتحق بحلقة المولى محمد كاظم الاخوند الخراساني (١٣٢٩ هـ) وقد نال مقاما رفيعا عند الاخوند لما تمتع به من قدرات علمية ثم اقل السيد مفارقا استاذة الى ايران ولم يلبث طويلا حتى بعث الاخوند الخراساني بشهادة الاجتهاد له الى بروجرد وما ان اراد العودة فوجئ ب وفاة والده السيد علي (١٣٢٩ هـ) ثم تلت هذه الحادثة نبأ وفاة استاذة الاخوند الخراساني في نفس السنة (٤) . كما حضر بحث الرجال عند الشيخ فتح الله الشهير بـ (شيخ الشريعة الاصفهاني النمازي) مدة طويلة حتى نال من هذا العلم ما يكفي المجتهد لاستخراج الاحكام من ادلتها فضلا عن شهادة شيخ الشريعة باجتهاده قبل مغادرة النجف كما حضر بعض دروس الفقيه الاعظم محمد كاظم الطباطبائي اليزدي (١٣٣٧ هـ) صاحب العروة الوثقى التي علق عليها السيد البروجردي فكانت من افضل التعليقات (٥) حيث تكفيه اطراءات اكابر العلماء حيث قال فيه استاذة الخراساني في إجازته له: ((السيد السنّد والعدل المعتمد المحقق المدقّق العارف بشرائع الإسلام والخبير بقواعد الأحكام مروج الأحكام ثقة الإسلام عمدة العلماء العاملين وقُدوة الفقهاء والمجتهدين فَرّة عيني المتحلّي بكلّ زِينِ الألقا حُسين الطباطبائيّ البروجرديّ دامت فضائله. وقد بذل مجاهداتٍ بليغةً ومُساعيَ جميلةً مقروناً بالتوفيقات الخاصة الإلهيّة في تحصيل العلوم الشرعيّة العقلية والنقلية، واستفاد في محضري جُلّ المسائل الأصولية وعمد المسائل الفرعية غير مكثفٍ بالسماع عن التحقيق، وبالنظر عن التحديق، بل امعن النظر في المباني حقّ الإمعان، واتقن الدلائل غاية الإتقان حتّى فاق الأفاضل العظام والأمجاد الأعلام، وصار ذا الملكة القدسيّة وبلغ من حضيض التقليد إلى أوج الاجتهاد المطلق ... وله ان يروي عني كلّ ما تصحّ لي روايته عن مشايخي بالطرق المتصلة المنتهية إلى المعصومين صلوات الله عليهم اجمعين)) (٦) وقال فيه السيد محسن الحكيم الذي خلفه في المرجعية العامة :-

إنّه كان حصناً للإسلام منيعاً، وعلماً للدين شامخاً، ومناراً للمهتدين ساطعاً (٧) وقال الإمام الخميني: إنّه مجدّد، وجديرٌ بالاستفادة منه، ولا بدّ ان تُحافظ على وجوده الشريف (٨) كما قال يصف درس السيد البروجردي إنّ درس السيد البروجردي يخرّج العلماء، فالطلاب في درسه يرتقون بانفسهم إلى مستوى الأساتذة (٩) ، وقد اقل نجم السيد البروجردي في صباح الخميس الثالث عشر من شهر شوال سنة ثمانين وثلاثمائة والفر للهجرة بعد مرض قصير طال سبعة ايام ودفن عند المدخل الشرقي للمسجد الأعظم الذي أسسه في جوار الروضة المقدسة الفاطمية في مدينة قم (١٠) ، ومن الجلي ان المجتهد يعرف بنتاجه ، اذ ترك السيد البروجردي تراث علميا متمثلا بما خطته يمينه من كتب علمية مؤلفة ، ورسائل عملية ، وبين ما قام بتحقيقه من الكتب القيمة ، فضلا عن تقريرات دروسه التي القاها على طلبة البحث الخارج ومن اهم مؤلفاته: ترتيب اسانيد الكافي/ ترتيب اسانيد التهذيب/ ترتيب اسانيد الخصال/ ترتيب اسانيد معاني الأخبار/ ترتيب اسانيد علل الشرائع/ ترتيب اسانيد ثواب الأعمال/ ترتيب اسانيد عقاب الأعمال/ ترتيب اسانيد كتاب من لا يحضره الفقيه/ ترتيب اسانيد الأمالي/ وكلّ هذه الكتب هي للشيخ الصدوق رتب السيد اسانيدها. رجال اسانيد الكافي، او طبقات رجال الكافي/ رجال اسانيد التهذيب، للشيخ الطوسي/ او طبقات رجاله/ رجال اسانيد كتاب الكشي، او طبقات رجاله/ رجال اسانيد كتاب الفهرست، للشيخ الطوسي/ رجال اسانيد الفهرست، للشيخ النجاشي/ طبقات الرواة/ تعليقة على رجال النجاشي/ تعليقة على عمدة الطالب في انساب آل ابي طالب، لابن عتبة/ تعليقة على منهج الرجال، للميرزا محمد الاسترآبادي/ مستدرک فهرست منتجب الدين الرازي/ الفهرستان. جمع فيه بين المترجمين في فهرستي الشيخ الطوسي والنجاشي، مرتباً لهم على حروف المعجم/ رسالة حول سند الصحيفة السجادية اثبت فيها صحة السند / تعليقة على رجال الطوسي/ رسالة في ترجمة بعض اعظم أسرته واجداده/ بيوت الشيعة/ جامع أحاديث الشيعة/ حاشية على وسائل الشيعة، للحرّ العاملي/ تحقيق كتاب <النهاية> للشيخ الطوسي/ تحقيق كتاب <المبسوط> للشيخ الطوسي/ تحقيق كتاب <الخلاف> للشيخ الطوسي/ الفقه الاستدلالي/ رسالة في الموسوعة والمضابفة/ رسالة في منجزات المريض/ الحاشية على العروة الوثقى/ تعليقة على منهج الرشاد، للشيخ جعفر التستري/ التعليقة على مبحث <السهو> من كتاب جواهر الكلام/ المسائل الفقهية/ مجمع الفروع / توضيح المسائل

/مناسك الحجّ. بالعربية/توضيح المناسك. مناسك الحجّ بالفارسية/التعليقة على مجمع الرسائل/ التعليقة على منتخب الرسائل/التعليقة على وسيلة النجاة للسيد ابوالحسن الأصفهاني/أنيس المقلّدين/ صراط النجاة/تعليقة على تبصرة المتعلّمين، للعلامة الحلّي/الأثار المنظومة/المهديّ عليه السلام في كتب اهل السنّة/الحاشية على فرائد الأصول، للشيخ الأنصاري/ رسالة في المنطق/تعليقة على الأسفار، لملا صدرا ، وأما ما طبع من الأثار بعنوان <التقريرات> فهي تقريرات أصول الفقه – كتبها السيد الخميني حينما كان يحضر درس السيد البروجردي /شرح كفاية الأصول /نهاية الأصول تقريرات أصول الفقه /نهاية التقرير/البدر الزاهر في صلاة الجمعة والمسافر/زبدة المقال في بحث الخمس والأنفال / الوصيّة ومنجزات المريض /ميراث الأزواج / الغصب وغير ذلك مما اغنى المكتبة الاسلامية من درره المكنونه .

المنهج الرجالي للسيد البروجردي:

من المعلوم ان اللجوء الى المرجحات لا يتحقق الا بتحقيق تعذرية الجمع بين الروايات والحق قد امتاز السيد حسين البروجردي قدس الله نفسه بمنهجية عالية التنظير في علاج الاسانيد رجاليا عند تعذر جمع المتعارض من الاخبار فهو يحدد الروايات محاولا جهد الامكان الجمع بينها فيرى ان جمعها اولى من الطرح وقد يجعل الحمل على التخيير من باب الجمع العرفي الموجب للخروج عن التعارض ، بل ان امكن الجمع ولو بالتخيير فهو مقدم على الترجيح مطلقا وعدم امكان ذلك عند إذ يجري مورد التعارض الذي يستعمل فيه المرجحات (١١) . وان ثبت التعارض ولم يتمكن من التوفيق بين المتعارضين يلجأ الى المعالجة السندية وحينئذ ينتهي الامر به الى المرجحات والتي اولها الشهرة الفتوائية بموافقة المشهور على مضمون احدهما فيؤخذ به من دون تفحص حال الراوي ويطرح الاخر ولو كان صحيح السند ، حاكما عليه بالشذوذ لمخالفته شرط حجية الخبر، ومع الاختلاف في اقوال الطائفة وفتاوى الفقهاء ومع عدم تحقق الشهرة الفتوائية عند إذ يكون الترجيح بكثرة النقل والرواية في الاصول والكتب المعروفة والجوامع الحديثية المعتمدة ، ومع التساوي في الكثرة وعدم تحقق الشهرة الروائية ايضا فالاعتماد على الاخذ باقوال الرجاليين فيترك ما فيه ضعف على الاختلاف في درجات الضعف ومراتبه (١٢) .

مراحل المعالجة السندية :

تمر معالجة السند رجاليا عند السيد البروجردي على ثلاث مراحل تدريجية نذكرها تفصيلا كالآتي :

المرحلة الاولى مرحلة الترجيح الدلالي اعتمادا على الشهرة الفتوائية :

تعد موافقة الرواية لعمل الأصحاب أمرا بالغ الاهمية عند السيد البروجردي حيث نجده يلجأ بعد استقرار التعارض الى الاعتماد على الشهرة الفتوائية والتي هي عبارة عن ((اشتهار الفتوى بحكم في مسألة من قبل الأصحاب مع عدم استناد المفتين بها الى رواية اما لعدم وجودها او لاعراضهم عنها)) (١٣) . وعند التامل في عبارات السيد البروجردي نجده يجعل هذه الشهرة في المرتبة الاولى من المرجحات خلافا للشيخ الأنصاري الذي يرى ان الشهرة الروائية هي الاولى مرتبة (١٤) ، ولعل الذي حدى بالسيد الى جعلها الاولى مرتبة ما استظهره من مقبولة عمر بن حنظلة (١٥) فضلا عن انه بين سبب اخر في بعض تقريراته قال : ((ان الاخبار الشاذة التي اعرض عنها الاصحاب ساقطة عن الحجية وان لم يكن لها معارض فكيف في صورة المعارضة ؟ إذ عمدة الدليل على حجية الاخبار بناء العقلاء على العمل بها)) (١٦) ويقصد ببناء العقلاء على العمل بها : ((صدور العقلاء عن سلوك معين باتجاه واقعة م صدورا تلقائيا شريطة ان يتساووا في صدورهم عن هذا السلوك على اختلاف ازمئتهم وامكنتهم، وتفاوت ثقافتهم ومعارفهم وتعدد نحلهم واديانهم وذلك مثل الاخذ بظواهر الكلام)) (١٧) ولعل استناد الفقهاء الى هذه السيرة لعدم مانعية اتحاد مسلك الشارع مع مسلك العقلاء في العمل بها وبالتالي يكون مقصد المسلكين واحد في العمل فضلا عن عدم ردع الشارع عن هذه السيرة ردعا صريحا ولو ثبت ردع الشارع عن السيرة فلا يمكن حينئذ الاستدلال بها حتى لو كانت جارية عند العقلاء (١٨) . ثم قال السيد البروجردي : ((ولا شك في ان الخبر الواصل الى عبيد المولى اذا كان مما اعرض عنه بطانة المولى وخواصه العارفون بمرامه لا يعتني به العبيد مطلقا وليس بناؤهم على العمل به البتة وان كان في غاية الصحة سنداً بل كلما ازدادت صحة ازدادت ضعفا ...)) (١٩) . وهنا قد بين السيد ان الملاك هو عمل الاصحاب وانه جابر للضعف واعراضهم كاسر فلو اعرض الاصحاب عن خبر صحيح ازداد ضعف هذا الخبر . ومن جهة اخرى يرى ان الاخبار الشاذة اي الغير معمول بها لو سلم بحجيتها في نفسها فانها تسقط عن الحجية ما ان تعارضها اخبار اشتهر العمل بها بين الاصحاب وقد افتوا على وفقها لما ورد في باب الخبرين المتعارضين من وجوب الاخذ باشهرهما (٢٠) . وهناك من يرى ان ما ذكره السيد البروجردى فيه شئ من التداخل إذ ان الشاذ المتروك العمل به لابد ان يقع العمل على غيره فيلزم وجود ما يعارض الرواية اما ظاهرا او مخفي يستظهر او يستكشف من نفس العمل اذ لا يمكن فرض الشذوذ المسقط للاعتبار من دون وجود معارض (٢١) وخصوصا بعد قول السيد بصريح العبارة في بحث حجية الشهرة ((ان اشتهار حكم المسألة عندهم كاشف عن وجود دليل معتبر عندهم على ذلك الحكم)) (٢٢) . وقد استعمل السيد هذه الشهرة مرجحا فيها ومعبرا عن الترجيح بها في مواطن مختلفة نذكر منها : ان السيد حكم على رواية الفضيل بعدم الحجية حيث قال : ((إن رواية فضيل ساقطة عن درجة الاعتبار ، لعدم كونها واجدة لشرائط الحجية ، لاعراض الاصحاب عنها)) (٢٣) . وقال ايضا : ((والرواية غير معمول عليها فلا تشملها ادلة حجية الخبر الواحد التي عمدتها بناء العقلاء)) (٢٤) ، وقال في مورد اخر رد خبرا شاذاً : ((لا سبيل الى ترجيح الرواية ... لمكان شذوذها ، وعدم العمل بمقتضاها)) (٢٥) ، وقوله ((لكن الفتوى بذلك مشكل لاعراض الاصحاب عن هذه الروايات ومن المعلوم انه من اعظم الموهنات للرواية)) (٢٦) . ومن خلال ما تقدم يرى الباحث ان السيد البروجردى له نظرة خاصة الى الرواية حيث يرى ان عمل الاصحاب جابر الرواية وان ضعف سندها واعراضهم عنها كاسر وان صح سندها . وقد اورد توضيحا اكثر تقريبا قال فيه : ((قد حقق في الاصول ان ادلة حجية الخبر الواحد كلها راجعة الى الطريقة المستمرة بين العقلاء وتكون امضاء لها وليس مفادها الحجية التأسيسية للخبر الواحد وحينئذ فمع عدم ذهاب من متقدمي الاصحاب الى ذلك المعنى لا يحكم العقلاء بالحجية قطعا بعد كونهم بنوا على ذكر الفتاوى الماثورة عن اهل البيت عليهم السلام بعين الفاظها الصادرة عنهم)) (٢٧) . والذي يظهر من عبارات السيد البروجردى حول الترجيح الدلالي بالاعتماد على الشهرة الفتوائية يلزم :

• ان المعتبر من الشهرة هي شهرة متقدمي الاصحاب المطلعون على احكام الائمة عليهم السلام حيث انهم تلقوها يدا بيد وثقة عن ثقة وخلفا عن سلف ولم تقع بين حلقاتهم فترة ابداء حتى وصلت الى شيخ الطائفة الطوسي بعين الفاظها والحال انه يقول : ((ولا يجوز الغض عما هو متسالم عليه بينهم)) (٢٨) ، ويقول في مورد اخر : ((فقدماء الاصحاب هم الوسائط بيننا وبين الائمة عليهم السلام فلا يبقى مجال للوثوق في ما خالفهم وان اختاره بعض المتأخرين)) (٢٩) .

• ان مراد السيد بالشهرة انما هي شهرة الفتوى لا الرواية وهذا ما صرح به قدس سره في مواضع مختلفة ان الشهرة المرجحة ما هي الا الشهرة في مقام العمل والافتاء لا اشتهار الرواية فقط (٣٠) .

اذن فالسيد في هذه المرحلة لا ينظر الى السند في كلتا الروايتين المتعارضتين فما وافق المشهور من الروايتين يؤخذ به وان ضعف سنداً حيث قال في رواية في سندها سهل بن زياد: ((.... وان كان في اعتبارها تأمل لوجود سهل بن زياد وكون محمد الريان غير معلوم الحال الا ان المشهور قد عملوا بها فتكون منجبة)) (٣١) ، واما ما اختلف من الاخبار مع المشهور لا يؤخذ بها وان صحت سنداً حيث قال فيما يخص هذا المورد : ((واللازم طرحها بعدما كان المقطوع بين الاصحاب على خلافها)) (٣٢) ، ومن ثم اورد عبارته الظرفية (كلما ازدادت صحة ازداد ضعفاً) (٣٣) . ولو امعنت النظر في مجال تطبيقات آرائه على الروايات او القواعد تجده غالباً ما يقول : ((ان شهرة هذه الاخبار تغني عن البحث في اسانيدھا والخدشة فيها سواء بارسال او ضعف او غيرها كما هو دأب المتأخرين فلا مجال للاشكال في هذه القاعدة من حيث السند)) (٣٤) ومن خلال ما تقدم انفا يتضح انه يريد الشهرة الفتوائية لا شهرة روايتها بقريئة عدم مجيئها الا في موارد خاصة ويسيرة عندنا واما من يشكل حول ورودها عند العامة في صاحبهم وجوامعهم الحديثية يشكل ورودها شهرة روائية معتبرة ، فالسيد البروجردي وكثير من العلماء لا يعتقدون بها شهرة روائية معتبرة وان قلت كيف استدل بحديث الرفع ؟ اقول استدل بحديث الرفع لم يكن الا على اساس عمل المشهور به بعد تمامية شئ من اسانيدھ وعدم وضوح شهرة روايته كما اكد عليه بعض المتشددین في امر الاسانيد (٣٥) .

المرحلة الثانية / الترجيح الصدوري من غير جهة السند وتبنتی هذه المرحلة على دعامتين اساسيتين هما :
١. كثرة الرواية : ان الترجيح بكثرة الروايات عددا مرحلة تلي الشهرة الفتوائية رتبة في نظر السيد البروجردي ففي كثير من المواضع نجده يلجأ الى الترجيح بكثرة الروايات عددا ويطرح الاخرى بل يجعل كثرة الروايات جابرة للسند (٣٦) وعاضدة للرواية (٣٧) ، بل ذهب الى اكثر من ذلك حيث جعل مجرد نقل المشايخ الثلاثة للرواية سبباً وجيهاً لترجيحها على المعارض (٣٨) ، وعلى هذا الاساس جعل كون الرجل ذا روايات كثيرة في مختلف الابواب الفقهية خصوصاً بعد نقل الاجلاء من اصحاب الحديث عنه دافعاً للمناقشة في السند (٣٩) وفي قبال هذا ذهب الى كون الانفراد من موجبات الضعف ويقصد بالضعف هنا طرح الرواية وعدم العمل بها عند عدم وجود رواية اخرى تعضدها ولو كانت من مرويات العامة معلل ذلك بقوله : ((ان النقل عن راو واحد منحصر في تلك الرواية فلا يجوز الاعتماد عليها)) (٤٠) وخير شاهد على ذلك انه رد حديثاً نقله الشيخ الطوسي عن كتاب محمد بن علي بن محبوب معللاً بانه لا يتابعه غيره فيه (٤١) ، فيما ان المحقق الحلي قدس سره قد استدل بكثرة الروايات على ترجيح احد الاخبار المتعارضة حيث قال في خبر خزيمة انه معارض باحاديث كثيرة عن اهل البيت عليهم السلام وان الكثرة امارة الرجحان ، وقوله هذا يدل على مرجحية كثرة الروايات (٤٢) ، الا انه قد استدل في كتابه المعارج على ترجيح احدى الروايتين بكثرة العمل لانها من امارة الرجحان واجب العمل بها حيث قال : ((... لان الكثرة امارة الرجحان والعمل بالرجحان واجب)) (٤٣) ، الا انه يظهر من كلامه ان مراده من كثرة العمل هو كثرة النقل لا كثرة الفتوى وان ما ذكره في المعارج ذكره في الرسالة العزية لتعليقه الترجيح بكثرة العمل اي عمل الطائفة قال : ((اذا جوزنا كون الامام عليه السلام في جملتهم)) (٤٤) ، وبهذا القول يرجع الى الاجماع وقد ذكر في موضع اخر ان الموافق لاجماع الطائفة يجب العمل به لان الاجماع حجة في نفسه (٤٥) ، وهذا دليل على ان المحقق يقول بحجية الاجماع لدخول قول المعصوم عليه السلام فيه وهو الحجة بصريح عبارته (٤٦) . اذن ليس كثرة العمل المذكورة عند السيد البروجردي الا الاجماع الذي يدخل فيه قول المعصوم والذي هو حجة مستقلة اما الكثرة التي جعلها فيما تقدم من الكلام ماهي الا كثرة الرواية (٤٧) .

٢. سداد الراوي : ان عروض النسيان على الراوي يؤدي الى سقوط شئ من كلام المعصوم عليه السلام مما يؤدي الى اختلال الكلام وضياح المقصود الحقيقي للشارع المقدس وقد يعرض السهو والاشتباه على الراوي فينسب الى المعصوم عليه السلام ما ليس من كلامه (٤٨) ، ومن هنا كان سداد الراوي عنصر مهما في حجية الخبر الواحد لبناء العقلاء على الحجية عندما يكون الراوي سديداً في النقل اي حافظاً غير غافل وبعيد عن السهو والنسيان الزائد على العادة وعدم السداد يؤدي الى اضطراب الحديث وبالتالي يسقط عن الاعتبار ومخرج له عن مجال بناء العقلاء .

ويقصد هنا بالاضطراب ((المضطرب من الحديث هو الذي تختلف فيه الرواية فيرويه بعضهم على وجه وبعض اخر على وجه اخر مخالف له ...)) (٤٩) ، وقد اشكل الشيخ زين الدين العراقي على هذا التعريف بـ ((ان تعدد طرق الحديث ليس قيذاً في حقيقة المضطرب لان الاضطراب يتحقق بمجرد اختلاف الروايتين وان كان الراوي واحداً فيكون تعريف المضطرب من الحديث ما اختلف راويه فيه فرواه مرة على وجه ومرة اخرى على وجه اخر مخالف له وهكذا ان الاضطراب فيه راويان فاكثروا فرواه كل واحد على وجه مخالف للآخر)) (٥٠) . وذهب ابن الصلاح الى ان الحديث لا يسمى مضطرباً الا اذا ((تساوت الروايتان اما اذا ترجحت احدهما بحيث لا تقاومها الاخرى بان يكون راويها احفظ او اكثر صحبة للمروي عنه ... فالحكم للراجحة ولا يطلق عليه حينئذ وصف الاضطراب ولا له حكمه)) (٥١) . والمراد بتساوي الروايتين المختلفتين مضمونا وتساويهما في صحة السند (٥٢) كما ان المراد بالاختلاف تنافي الروايتين في المضمون بحيث لا يمكن الجمع بينهما (٥٣) .

والحاصل ان الحديث لا يكون مضطرباً الا بشرطين : احدهما ان تكون طرق الحديث متكافئة في القوة . وثانيهما مانعية الجمع المضموني بين الروايتين وعلى ذلك يكون مرادهم من الحديث المضطرب وجود روايتين متنافيتين ومتضاربتين بنحو مانع للجمع العرفي بينهما الامر الذي يمنع من الاحتجاج بأيهما الا اذا ترجحت احدهما على الاخرى بان تكثر روايات احدهما على الاخرى او يكون راوي احدهما اكثر حفظاً من غيره في الرواية الاخرى المخالفة لها او اكثر صحبة للمروي عنه (٥٤) ، ويتضح مما تقدم انفا ان العلماء لم يخرجوا في تحديد موقفهم من الروايات المتضاربة عن منهج نقد السند ، حيث منعوا العمل بالروايتين معا الا اذا ترجحت احدهما على الاخرى بمواصفات تعود الى اقوائية احدهما سنداً من الاخرى . والحق ان الروايتين اذا تضاربتا ينتج العلم بعدمية صدور احدهما ، وفي ضوء منهج نقد المتن بعرض كل من الروايتين (مضمون كل منهما) على القاعدة العقلانية والقاعدة الشرعية يتحدد الموقف منهما فما كان منافياً لاحدى القاعدتين يعلم بعدم صدوره فلا يكون حجة ، وما كان موافقاً للقاعدة الشرعية (محكم الكتاب والسنة) يكون حجة للعلم بصدوره ومن جهة اخرى ان الملازمة بين ضعف السند وضعف المتن تطلق ويقصد بها ((حصول العلم بعدمية صدوره عن المعصوم عليه السلام وقد ذهب الكثير على عدم ثبوت الملازمة موجهين ذلك بما قرروه بقولهم قد يصدق الكاذب وقد يصيب غير الضابط))

(٥٥) . وان تقسيم علماء الرجال ونعتهم للراوي بالضعف لا يؤدي الى العلم بكونه كذلك لاحتمال خطأ الاسس التي اعتمدوا عليها في تقييمهم فضلا عن استدلالهم بما جاء في محكم كتاب الله المجيد قال تعالى ((ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا ...)) (٥٦) . فقالوا ان الباري جل اسمه لم يأمر برد خبر الفاسق رأسا لمجرد العلم بفسق المخبر وانما امر بالتبين بشأن الخبر لتحصيل العلم بصوره او عدمه (٥٧) ، وبرز من سلك هذا المنحى المحقق الداماد والامام الخميني حيث قال المحقق الداماد ((اذا وجدت حديثا باسناد ضعيف فلا يسوغ لكان نقول انه ضعيف المتن بالتصريح ... اذا ربما يكون ذلك المتن قد روي بسند اخر يثبت بمثله الحديث وانت لم تنظر فيه)) (٥٨) . وعودا على بدء فساد الراوي عنصر مهم في حجية الخبر الواحد في منهج السيد البروجردي لبناء العقلاء على الحجة كما تقدم وقد جاء عنصر السداد بهذا المعنى في ما ذكره الشيخ المفيد حيث قال : ((ان الفقهاء يطرحون ما يرويه ذوو السهو في الحديث الا ان يشركهم فيه غيرهم من ذوي التيقظ والفطنة والذكاء والحفاظة)) (٥٩) ، وهذا هو السداد الذي اعتبره الشيخ الطوسي في الخبر المعتبر عند من يعمل باخبار الاحاد فقال في العدة : ((فاما ما اخترته من المذهب فهو ان خبر الواحد اذا كان واردا من طريق اصحابنا القائلين بالامامة وكان ذلك مرويا عن النبي صلى الله عليه واله وسلم او عن واحد من الائمة عليهم السلام وكان ممن لا يطعن في روايته ويكون سديدا في نقله ... جاز العمل به)) (٦٠) ، وقد عبر عنه اهل الفن والصنعة (بالضبط) (٦١) ، وقد اكد السيد البروجردي بعدم منافاة سقوط الرواية بالاضطراب ان تكون صحيحة السند حيث قال عن بشير النبال : انه قليل الرواية جدا فيعلم من ذلك عدم كونه من فقهاء الاصحاب من قبيل ابن مسلم وابن جابر فان ضبط العامي - وان كان ورعا جدا - لا يقاس بضبط الفقيه المطلع كيف واشباه العوام وخطوهم في فهم ما يسمعون وضبطه اكثر من ان يحصى ، وهكذا بشير بن ميمون واخوه شجرة من اسراء العجم ولم يكونا من اهل اللغة العربية العارفين بالاساليبها (٦٢) ، ويجعل السيد البروجردي لنشاط الراوي القيمة الكبرى فخير ميزة للراوي كونه اكثر نشاطا ورواية واتصالا باهل البيت عليهم السلام وحصوله على الضبط وبذلك يقدم حديثه على ما يعارضه اذا خلا المعارض عن مثل هذه الميزة ومن هنا تتضح قيمة وصف الراوي بالفقاهة والشيخوخة وما يدل على قدم راسخة في العلم والصحة للائمة عليهم السلام ويمكن ان يكون خير شاهد على ذلك ما ذكره الشيخ الكشي في تسميت الفقهاء من الرواة الذين عرفوا باصحاب الاجماع الذين تكفي في تقديم رواياتهم على روايات غيرهم شهادة العلماء واجماعهم بالفقاهة لهم (٦٣) ، وقد صرح البروجردي ان الاضطراب من شؤون الصدور معلا ذلك بقوله ((ان الرواية في كمال الاضطراب من حيث المتن بحيث ربما يحصل الوثوق والاطمئنان بعدم كونها صادرة عن المعصوم عليه السلام)) (٦٤) ، ومناطق ذلك لزوم كون الاحاديث الواردة عن المعصوم واضحة الدلالة فصيحة بليغة الاداء وذلك ما اكد عليه ائمة الهدى عليهم السلام حيث قالوا : ((اعربوا حديثنا فانا قوم فصحاء)) (٦٥) ، والمقصود بقولهم اعربوا هو الافصاح المبني على صحة اللفظ والتركيب وليس الاضطراب مؤديا الى سقوط الحديث عن الاعتبار بالكلية بل ذلك محدد بغير القدر المتيقن من المفهوم حيث قال السيد : ((ان الاضطراب لا يوجب طرح الرواية رأسا بل غاية الاقتصار على القدر المتيقن مما يستفاد منها)) (٦٦) .

المرحلة الثالثة : المعالجة السندية : عند استقرار التعارض وتكافؤ المتعارضين فيما سبق من المراحل يلجأ السيد البروجردي بالمعالجة السندية معتمدا على احدى مراحل التضعيف مقدما على بحث التوثيق بنائا على منهجه الرجالي القائم على جعل القدح والجرح في الرجل مسقطا لخبره عن الحجية باعتبار عدم بناء العقلاء على حجية مثله فعند التكافؤ يقدم الجرح على التعديل بمعنى وجود اي مرجح من قبيل الشهرة الفتوائية او كثرة العدد، يُعد مانعا من اللجوء إلى التضعيف السندي، لأن ذلك يُعد جابرا للضعف وإلا، فمع عدم الانحياز، لا يجوز الركون إلى الرواية حتى في مقابل الأصل العملي مع قصور سندها (٦٧) ، و اليك مراحل التضعيف على التوالي وبالتفصيل :

اولا - التضعيف بالغلو : تعد هذه المرحلة أولى مراحل التضعيف الرجالي وتتكون من كلمتين هما ((التضعيف)) و((الغلو))

فالتضعيف مأخوذ من الفعل ضعف يضعف ضعفا وضعفا بالضم والفتح ، والضعف خلاف القوة ويقال ان الضعف بالضم في الجسد والضعف بالفتح في الرأي والعقل (٦٨) و الضعيف اصطلاحا يطلق ويراد به ((هو ما لا يستجمع شروط الصحيح والحسن والموثق والقوي بجرح جميع سلسلة سنده بالجوارح أو بالعقيدة مع عدم مدحه بالجوارح أو بهما معا أو جرح البعض بأحدهما أو بهما أو جرح البعض بأحد الأمرين و جرح البعض الآخر بالأمر الآخر أو بهما أو مع جرح بعض بالأمر الآخر و بعض آخر بهما معا)) (٦٩) .

واما الغلو فمأخوذ من الفعل غلا يغلو غلوا فهو غال ويقال غلا السهم نفسه بمعنى ارتفع في ذهابه وجاوز المدى ، وغلا فلان في الدين والامر بمعنى تصلب وتشدد حتى تجاوز الحد والمقدار (٧٠) ، واما الغلو في الاصطلاح فيطلق ويراد به احد الفاظ الذم والقدح يدل على فساد مذهب من وصف به ، والغلاة هم الذين نسبوا امير المؤمنين عليه السلام والائمة من ذريته الى الالهية والنبوة ووصفوه من الفضل في الدين والدنيا الى ما تجاوزوا فيه الحد وخرجوا عن القصد وهم ضلال كقار حكم فيهم امير المؤمنين عليه السلام بالقتل والتحريق بالنار وحكم الائمة عليهم السلام الخروج عن الاسلام ومن ابرز فرق الغلاة البيانية ، والمغيرية ، والجناحية ، والمنصورية ، والخطابية وما هم من فرق الاسلام وان كانوا منتسبين اليه (٧١) . ويعد التضعيف بالغلو من اقوى التضعيفات لمساواته الكفر ولذا لا يدخل في موضوع حجية الخبر الواحد والمدرك هو ان الكافر لا يتقيد بالشرع فكيف يسمع قوله في نقل الاحكام (٧٢) . وللسيد البروجردي نظرة خاصة قد لفت الانظار الى حقيقة هامة وهي ((ان كثيرا ممن نسب اليهم الغلو وكانت لهم عقائد صحيحة متقنة، غاية الامر ان بعض الشيعة كانوا - لقصورهم في بعض العقائد - ربما يعدون بعض العقائد الكاملة الصحيحة غلوا وافراطا)) (٧٣) .

ولذا نجده يصرح في نفي الغلو عن بعض الاصحاب قائلا : ((لا يلتفت الى كثير مما ينسب الى الاصحاب من الغلو والافراط)) (٧٤) ، وهناك من يرى ((ان القدر المتيقن من الغلو المسقط لرواية الراوي هو المخرج عن الاسلام باعتقاد الالهية في البشر ... والمؤدي الى ترك الواجبات العبادية وارتكاب المحرمات الالهية وعلى هذا يحتمل الغلو المطلق الذي ورد في المعالجات كونه من موجبات الضعف)) (٧٥) ، ومن الشواهد التي تدل على ان السيد البروجردي اعتمد على التضعيف بالغلو قال في رواية كان في سلسلة اسنادها (يونس بن ظبيان والمعلی بن خنيس) : ((مضافا الى ضعف سندها ، فان يونس بن ظبيان والمعلی بن خنيس مرميان بالغلو)) (٧٦) ، وكذا قوله في سند ورد فيه محمد بن سنان : ((انه قيل في حقه انه غال ، ونقل عن صفوان انه قال : كاد ان يطير - كناية عن الغلو - فقصاصه)) (٧٧) ، والذي ينظر الى منهج السيد البروجردي نظرة المتفحص يجد انه حينما يجد شخصا رمي بالغلو يطلق الحكم به بصورة قطعية الا انه يرتاب من اصل نسبته الى الرواية او نسبة القول الى الراوي ولذا لا نجد منه مناقشة فيه .

ثانيا - التضعيف بالإرسال : المرسل بضم الميم وفتح السين على زنة اسم المفعول من ارسل اي اطلق ولم يقيد او مأخوذ من ارسال الدابة اي رفع القيد والربط عنها فكأنه باسقاط الراوي رفع الربط الذي يبين رجال السند (٧٨) . والمرسل اصطلاحا : هو اقدام الراوي الاخير على حذف الرواة قبله وبذلك قطع القيد والاتصال بين رجال الاسناد والمرسل له معنيان : الاول المرسل بمعناه العام / كل حديث حذف رواته اجمع او بعضها واحدا او اكثر وان ذكر الساقط بلفظ مبهم كبعض اصحابنا ... دون ما اذا ذكر بلفظ مشترك وان يميز فالمرسل

بهذا الاعتبار يشمل كلا من المرفوع والموقوف والمعلق والمقطوع والمنقطع والمعضل وهذا التعريف محل اتفاق بين محدثي الامامية (٧٩) ، وقد اضاف الشهيد الثاني عبارة ((ما رواه عن المعصوم من لم يدركه)) ليوسع من دائرة المرسل وحيث ان المراد من الادراك هنا هو الملاقاة في ذلك الحديث المحدث عنه بأن رواه عنه بواسطة وان ادركه بمعنى اجتماعه معه ونحوه (٨٠) ، وبناء على ما تقدم من معنى فاذا نقل صحابي حديثا عن اخر صحابي كان ام تابعيا وكان واسطة لنقله فذلك يعبر عنه بمرسل الصحابي وقد يحذف في الارسال بمعناه العام رواية الحديث اجمع كأن يروي تابعي التابعي عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وإلى ذلك اشار المامقاني بقوله: ((... حذفت كل روايته اجمع)) وهو تعريف مشهور بين محدثي الامامية وقد عبر الشهيد الثاني عنه بقوله: ((متعارف بين اصحابنا)) (٨١) . الثاني المرسل بمعناه الخاص / وهو كل حديث اسنده التابعي الى النبي صلى الله عليه واله وسلم من غير ذكر الواسطة كقول سعيد بن المسيب قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ... (٨٢) ، وهذا المعنى هو المشهور عند الجمهور .

فيما يرى ابن الصلاح ان المرسل انه ((حديث التابعي الكبير الذي لقي جماعة من الصحابة وجالسهم ... اذا قال : قال رسول الله - صلى الله عليه واله - والمشهور التسوية بين التابعين اجمعين)) (٨٣) . ويرى السيوطي ((اتفاق علماء الطوائف على ان قول التابعي الكبير قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كذا او فعله يسمى مرسلا فان انقطع قبل الصحابي واحدا او اكثر قال الحاكم وغيره من المحدثين لا يسمى مرسلا بل يختص المرسل بالتابعي عن النبي)) (٨٤) ولعلماء الجمهور في المرسل اقوال ثلاثة (٨٥) :

ذهب البض انه ضعيف مردود وحجة هذه التسمية الجهل بحال الراوي المحذوف لاحتمال ان يكون غير صحابي .
فيما يرى ابو حنيفة ومالك واحمد بن حنبل انه صحيح يحتج به بشرط ان يكون المرسل ثقة فهو لا يرسل الا عن ثقة ولا يقول: قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الا اذا سمعه عن ثقة .
ويذهب البعض الى (قبول المرسل) بعدة شروط (٨٦) :

*كون المرسل من كبار التابعين

*ان يسمى من ارسل عنه ثقة

*اذا شاركه الحفاظ المأمونون ولم يخالفوه

*ان يروي الحديث من وجه اخر مسندا او مرسلا عن غير رجال المرسل الاول او موافقا لقول صحابي او معنى بمقتضاه عند اهل العلم. والحديث المرسل عند مشهور محدثي الامامية بكلا معانيه ليس بحجة لانقطاع الاسناد وجهل بحال من حذف قال الشهيد الثاني والمرسل ليس بحجة مطلقا سواء ارسله الصحابي ام غيره وسواء سقط منه واحد او اكثر وسواء كان المرسل جليلا ام غير جليل ... ومناطق ذلك الجهل بحال المحذوف فيحتمل كونه ضعيفا (٨٧) ، ويعد الارسال احدى وسائل التضعيف عند حصول التعارض واستقراره بين ما جاء به خبر مرسل واخر مسند ليس فيه شئ من موجبات الضعف مع مانعية الترجيح كثرة الرواية او رده الغلو او الاضطراب مع عدم امكانية ترجيح غيره عليه فالسيد البروجردي يسقطه بالارسال ومناطق ذلك العودة الى مناقشة السيد بعد استقرار التعارض والحال انه لا يناقش بالارسال قبل التعارض بل يعتمد على المرسل بشكل واسع فكثيرا ما يورد المرسلات ويستشهد بها في كتبه ومباحثه الفقهية من دون بحث سندي او تأمل (٨٨) ، ومدرك عدم لجوء السيد البروجردي الى التضعيف بالارسال وان استقر التعارض فاذا كان موجودا اي موجب من موجبات ترك لرواية فهو لا يتعرض للارسال اذا وصف الحديث بالاضطراب وانما يكتفي باسقاطه بالاضطراب ما لم يكن بصدد التأكيد على الضعف او سيرا على نهج من سبقه (٨٩) كما لو كان الراوي غالبا وقد ارسل وكثيرا ما نجد السيد يعتمد على مرسلات الصدوق وغيره من دون مناقشة فضلا عن اعتماده على مراسيل ابن ابي عمير المقبولة من قبل الاصحاب وقبوله مرسلات اصحاب الاجماع بقوله : ((لا اشكال فيها لامكان ذلك الاجماع)) (٩٠) ، وقد صرح السيد البروجردي في كثير من المواضع ان المرسل ينبغي بعمل الاصحاب وان الارسال لا يضر مع كثرة الرواية (٩١) ، وقد اعتمد السيد الخبر المستكشف والطبقات في منهجه الرجالي اللذين يعدان من تفريعات التضعيف بالارسال ويقصد بالخبر المستكشف الخبر المرسل الذي اجمع عليه متقدمي الاصحاب والذي استدلوا به على وجود نص معتمد لاهل الاجماع وان لم يذكر في الكتب والجوامع الحديثية (٩٢) ، واما الطبقات فقد اهتم علماء الرجال اشد اهتماما بالطبقات وأفوا كتبهم على وفقها لما لها من تاثير في المعالجة الرجالية من خلال تحديد طبقات الرواة ومعرفة بعضها ويظهر اثرها جلي خصوصا في امر الاتصال والانقطاع بين الرواة والحكم على الاسانيد بالوجود او العدم فضلا عما لها من تاثير في معرفة بعض العلل الحاصلة في الاسانيد والحكم ويعد كتاب الشيخ الطوسي (كتاب الرجال) اوسع كتب الطبقات وأهمها وقد نهج متأخري علماء الرجال كتبهم وفق ترتيب رجال الطوسي ، الا ان السيد البروجردي اعترض على منهج الشيخ الطوسي وانفرد بمنهج اخر خصص المقدمة الثانية من ترتيب أسانيد الكافي لذكر منهجه في تنظيم الطبقات ووعده ان وفقه الله يفرّد لذكر الطبقات كتابا على حدة فهو بين أمر الطبقات وفائدتها ثم حدد ملاكها فهو يرى ان رجال الشيعة الامامية بحسب تلمذة بعضهم لبعض تنقسم الى طبقات ويراعى في ذلك الغلبة والكثرة ... جاعلا ملاك تحديد مدة كل طبقة نظرا الى المشايخ والرواة ثلاثين سنة فقد كان يعتقد ان التفاوت بين الشيخ والراوي هو ثلاثون سنة ولذلك كان يعد الشيخ الطوسي في الطبقة الثانية عشر وان كل طبقة تنقسم الى صغار وكبار فضلا عن ان الرجل الواحد قد يكون مدركا لطبقتين كالحماديين فإنهما من الخامسة و أدركا السادسة (٩٣) ، وفعلًا قام بتأليف كتاب باسم " طبقات الرجال " فقد جعل سلسلة الرواة من عصر النبي الاكرم صلى الله عليه وآله الى زمان الشيخ الطوسي اثنتي عشرة طبقة، فجعل الصحابة الطبقة الاولى، ومن أخذ عنهم الحديث الطبقة الثانية، ثم بين فائدة الطبقات بقوله : ((وبذلك تقدر على تمييز الأسانيد المرسلة بحذف الوسائط)) (٩٤) .

ثالثا- التضعيف بالجهالة: لما كانت الجهالة بالراوي تعني عدم معرفته فمصطلح المجهول اسم مفعول من الفعل الثلاثي (جهل) والجهل نقض العلم والجهل ثلاثة معان فيطلق ويراد به خلو النفس من العلم وهذا هو الاصل او يطلق ويراد به اعتقاد الشئ خلاف ما هو عليه او يراد به فعل الشئ خلاف ما حقه ان يفعل ، او هو كل شئ غير معلوم الحقيقة او غير معلوم الوصف على وجه الدقة او في معرفته تردد او شك (٩٥) ، وتجد الإشارة الى ان الجهالة وصف للراوي المجهول دون الحديث ووبناء على ذلك عرف المجهول بعدة تعريفات الا انها غير جامعة و مانعة لمصطلح المجهول وسوف نبين ذلك فيما يأتي حيث عرفه :

الحسين بن عبد الصمد بانه ((هو المروي عن رجل غير موثق ولا مجروح ولا مدح او غير معروف اصلا)) (٩٦) .
مناقشة : أبهم ذات الراوي في هذا التعريف فهو لم يبين مذهب الراوي ولم يذكر اهو مذكور في كتب الرجال ام لا ؟ فضلا عن عدم ايضاح معرفة الراوي عند مطلق العلماء ام عند علماء الرجال فقط (٩٧) .

السيد الميرداماد : جعل من المجهول مفهوما لمصادقين اولاهما حكم ائمة الرجال على المفردة الرجالية بمعنى صدور حكم منهم على المفردة الرجالية ونفي العلم بحالها او بذاتها ، وثانيهما نفي الحكم بحال او بذات المفردة من غير اصدار حكما بالجهالة لعدم ورودها في الكتب الرجالية (٩٨) .

مناقشة : يتضح من تعريفه انه اراد احد امرين (٩٩) :

* اراد بـ (الاصطلاحي) تعريف مصطلح المجهول فيما اراد بقوله (لغوي) اي ما اشتهر عند باقي المحدثين .

* اراد بـ (الاصطلاحي) المجهول بالمعنى الاخص فيما اراد بقوله (لغوي) المجهول بالمعنى الاعم .

المامقاني ((هو من ذكر رواته في كتب الرجال ولكن لم يعرف حال البعض او الكل بالنسبة الى العقيدة)) (١٠٠) .

مناقشة : حصر المامقاني مفهوم المجهول بمصادق من جهلت عقيدته الا انه لم يذكر مناط هذا الحصر فضلا عن انه جعل منه علة للجهالة فيما اغفل عن بقية الاسباب ومن الجلي ان مجهولي العقيدة هم ثلة قليلة ومعدودة من الرواة ولا يمكن حصر اصطلاح المجهول بهم (١٠١) .

اذن يمكن القول بعد ما تبين انفا ان المجهول هو ((من حكم عليه ائمة الرجال بالجهالة سواء ذكر في كتب الرجال من دون توثيق او مدح او تضعيف ام لم يذكر)) (١٠٢) ، وبناء على ماتقدم يمكن تقسيم المجهول على قسمين مجهول حال وهو ((من ذكر في الكتب الرجالية ولكن من دون توثيق او مدح او تضعيف)) (١٠٣) ، ومجهول الذات وهو : ((ما ابهم فيه ذات الراوي من حيث عدم المعرفة الاجمالية بهذا الراوي سواء اذكر له اسم ام لم يذكر)) (١٠٤) .

المجهول عند ابناء الجمهور : اختلف علماء الجمهور على من يطلق المجهول وذهبوا مذاهب تبعا لاختلافهم في وسائل اثبات العدالة اذ ان كل من ثبتت عدالته ارتفعت عنه الجهالة ويمكن إجمال آرائهم في المجهول كالآتي :

يرى الخطيب البغدادي ان المجهول عند المحدثين ((هو كل من لم يشتهر بطلب العلم في نفسه ولا عرفه العلماء ومن لم يعرف حديثه الا راو واحد)) (١٠٥) ، فيما يرى ابن الصلاح الشهرزوري ان المجهول من الرواة على ثلاثة اصناف (١٠٦) :

* مجهول العدالة من حيث الظاهر والباطن جميعا .

* المجهول الذي جهلت عدالته الباطنة وهو عدل في الظاهر وهو المستور – من يكون عدلا في الظاهر ولا تعرف عدالته باطنا .

* مجهول العين .

فيما يرى ابن حجر العسقلاني ان المجهول صنفان مجهول عين – وهو من لم يروي عنه غير واحد ولم يوثق – ومجهول الحال – وهو من روى عنه اثنان فاكثروا ولم يوثق – (١٠٧)

ويرى ابن حبان ان الجهالة منحصرة في عين الراوي فمن انتفت عنه جهالة عينه فهو على العدالة الى يثبت العكس وكلامه هذا مبني على مذهبه في اثبات العدالة (١٠٨) ، والراي الاصول عندهم هو ما ذكره ابن حجر لان مذكره الخطيب البغدادي في حده للمجهول امر فيه نوع من المرونة فانه ليس كل من تصدى للحديث كان مشتهرا ثم ما هو الحد الذي اذا وصل اليه المحدث كان مشهورا واذا قصر عنه لم ينعت بالاشتهار (١٠٩) .

اسباب الجهالة : ذكر علماء الحديث اسباب عديدة للجهالة حصرها ابن حجر في سببين رئيسيين (١١٠) هما :

* ان الراوي قد تكثر نعوته من اسم او كنية او لقب او صفة او حرفة او نسب فيشتهر بشئ منها فيذكر بغير ما اشتهر به لغرض من الاغراض فيظن انه اخر فيحصل الجهل بحاله .

* ان الراوي قد يكون مقلا من الحديث فلا يكثر الاخذ عنه ... او لا يسمى الراوي اختصارا من الراوي عنه ويستدل على اسم المبهم بوروده من طرق اخرى مسمى فيها . وهناك من الباحثين من ازيد مجموعة من الاسباب نذكر بعض منها تجنبنا للاطالة (١١١) :

* ان متقدمي ائمة الرجال ترجموا لمن كان له اصل او كتاب وبهذا لم يذكروا الكثير من الرواة ممن لم يكن له اصل ولا كتاب

* ضياع الكثير من التراث الرجالي القديم بسبب عدم عناية من وصلت تارة واتلاف بعضها تارة اخرى كما هو الحال في كتاب الشيخ الكشي وكتب ابن ابي عمير فضلا عما كان للغزو المغولي للبلاد الاسلامية وسقوط بغداد وما تلف من كتب واصول ومصنفا حتى اسود ماء دجلة من كثرة ما رمي من الكتب . والتضعيف بالجهالة هو ثالث اليات مرحلة لتضعيفات السندية حيث ان السيد البروجردي يلجأ الى تضعيف الرواية بجهالة راويها ، وتجدر الاشارة هنا ان ذكر السيد للتضعيف بالجهالة انما من باب التاكيد على الضعف لاستبعاد الرواية باستعراض جميع مراحل التضعيف فهو لا يسلم بكل ما ورد من احكام رجالية فقد ناقش توثيق السيد بحر العلوم لاسماعيل بن مزار بقوله :

((لا يخفى عدم السلامة من حيث السند لكون ابن مزار مجهولا وان وثقه بحر العلوم ...)) (١١٢) ، فضلا عن اعتراضه على التضعيفات القائمة على اساس التعصب المذهبي من دون سبب اخر مصرح به حيث ناقش كلام النجاشي في اسحاق بن الحسن – ابي الحسن العقرائي – انه كثير السماع ضعيف في مذهبه بقوله : ((تضعيفه – النجاشي – له في مذهبه لا يفيد قدحا فيه لعدم ذكره السبب لاحتمال كونه شيئا لا نراه ضعفا)) (١١٣) ، والحال ان السيد قليلا ما يلجأ الى التضعيف بالجهالة لحاجته الى التصريح بالتوثيق للراوي في المعالجة الرجالية وهناك من يرى بناء على ماتقدم ان السيد يحاول الجمع بين الروايات الصحيحة والموتقة والمرسلة لرويته ان الجمع اولى من الطرح قبل استقرار التعارض من دون تقديم الصحيحة لصحتها وعند حصول الاستقرار يلجأ الى المراحل المذكورة فيما سبق مع ان السيد ممتلكا لمفاتيح العلوم الرجالية ومالكا لأزمتهام ومتضلعا في تطبيقاتها ويظهر ذلك في كثير مما اطلقه من الاحكام على الروايات من حيث الصحة (١١٤) .

رابعاً- التضعيف بموافقة العامة :

تسلم متقدمي علماء الامامية على الاستدلال بالاحاديث المشتركة بين الفريقين والمتفق عليها بين جميع المسلمين بل كان ديدنهم التأكيد على الوحدة الاسلامية والحث على التقارب بين المذاهب ، ولم يقتصر استفادتهم على تلك الاحاديث فحسب بل وضعوا لهم منهجا رصينا في مراجعة الروايات الواردة في مصادر العامة يتلخص فيما ياتي : اذا ثبتت وثاقة رواية الحديث وفق الاليات العلمية المستعملة في علمي الرجال والمصطلح الحديثي فيسمى الحديث حينئذ موثقا ، فيما اذا كانت الرواية متصلة بالائمة المعصومين عليهم السلام وقد أثبتت الطائفة قبولها والعمل بها بل ذهبوا الى ان الاعتماد على ما رواه العامة عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام وذلك عند فقدان اي نص مستدلين بما ذكره الشيخ الطوسي عن الامام الصادق عليه السلام حيث قال : ((اذا نزلت بكم حادثة لا تجدون حكمها في ما روي عنا فانظروا الى ما روه عن علي عليه السلام فاعملوا به)) (١١٥) ، هذا وان ورد عند العامة رواية قد وافقها ما عندنا من الروايات وان كانت مرسلة فلا ريب في عملها ما لم تعارض باقوى منها (١١٦) ومن هنا لم نجد اختلاف في منهج السيد البروجردي

عن سبقة من المتقدمين فهو يرى ان الغرض من عرض الروايات المنقولة عن الائمة على ما ورد عند العامة اذا كانت مفردة ليس لها مخالف مما روو فان ورد ما يوافقها في رواياتهم كان ذلك محصلا للعلم بصورها اذ تكون حينئذ من السنة المجمع عليها ، فيما اذا حصل التعارض فالغرض هو معرفة ما صدر منها عن الائمة بارادة جدية وبنحو التشريع الدائم والمستمتر وما هو صادر عنهم بنحو التقية ومحدود بظروفها خاصة بعد الفراغ من صدور كلتا الروايتين وهذا يكشف عن التخالف الحاصل بين الروايتين ليس بنحو التنافي التام والتعارض المستقر الذي لا يقق معه صدورهما معا عن الشارع المقدس والا لانيط حل التعارض حينئذ بالعرض على محكم الكتاب والسنة ثم ان صدور روايات التقية عن الائمة عليهم السلام ناتج من الظروف الحرجة التي عاشها المجتمع الاسلامي اثر تسلط الحكام المنحرفين والجهلة على الامة وتدخلهم في كافة شؤونها بما في ذلك مجال العقيدة ومجال التشريع ومن الجلي كان اهل البيت واتباعهم يمثلون المعارضة نتيجة لما تعرضوا لهم من اضطهاد وجور من قبل الدولة الظالمة لما يحملونه من عقيدة وفكر وفي مثل تلك الظروف يكون وضع الاحاديث المخالفة لما لدى الشيعة من عقائد واحكام هو المتوقع من اولئك الحكام غير الورعين واتباعهم وكان الائمة عليهم السلام يواجهون هذا الواقع الاليم بكشف الحقائق للامة ان امكنتهم الظروف من ذلك لكن سياسات القمع والتكيد تجاه الائمة واتباعهم كانت تشدد في معظم الاوقات مما يضطرهم الى ان يجيبوا عن بعض الاسئلة بما يتفق مع فتاوى فقهاء السلاطين من العامة حفاظا على انفسهم واتباعهم من بطش السلطة الحاكمة وتنكيلها (١١٧) ، وليس الغرض مخالفة فتاوى العامة دائما ومما ورد بهذا الشأن ما رواه ابو اسحاق الارجاني عن الامام الصادق عليه السلام وفيها ((قال ابو عبد الله عليه السلام أتدري لم امرتم بالاخذ بخلاف ماتقول العامة ؟ فقلت لا ادري ، فقال : ان عليا لم يكن يدين الله بدين الا خالفت عليه الامة الى غيره ارادة لابطال امره وكانوا يسألون امير المؤمنين عليه السلام عن الشئ الذي لا يعلمونه فاذا افتاهم جعلوا له ضدا من عندهم ليلبسوا على الناس)) (١١٨) .

ومن شواهد التي تدل على روايات التقية بهدف الدفاع عن الدين الحفاظ على شيعتهم من القتل والاضطهاد ما رواه زرارة بن اعين عن ابي جعفر عليه السلام قال : ((قلت يابن رسول الله رجلا من اهل العراق من شيعتكم قدما يسألان فاجبت كل واحد منهما بغير ما احببت به صاحبه ؟ فقال : يازرارة ان هذا خير لنا وابقى لنا ولكم ولو اجتمعتم على امر واحد لصدقكم الناس علينا ولكان اقل لبقائنا وبقائكم ...)) (١١٩) ، ولذا نجد السيد البروجردى يلتزم بكون مخالفة العامة مرجحا عند استقرار التعارض فضلا عن رد المعارض بموافقة العامة فهو يرى ان الغرض ليس مخالفة العامة دائما بما انه رأى للعامة بل الامر مرتبط بعدم الثقة بصدور الاخبار الموافقة لهم في مثل ظروف الهرج والمرج ولذا قال السيد : ((ولا يصح الحمل على التقية عند عدم عنوان عام للمسألة في صدور الاخبار (١٢٠) .

الخلاصة :

كان هدفا من هذه الدراسة (مراحل المعالجة السندية عند السيد البروجردى) دون دراسة حياته وسيرته ومن خلالها نستخلص اهم ما توصل اليه السيد من نتائج معتمدين على نتائج لسيد البروجردى الذي ابرز فيه منهجه الرجالي في معالجة الاسانيد بصورة جلية لعين الباحث المتأمل في دقائق الامور والذي انبثقت من خلاله شخصية السيد العلمية وما حوته من ابعاد فكرية وعلمية وثقافية واجتماعي لاسيما الرجالية والاصولية والتي يرجع سببها نتيجة ترحال السيد من بلد الى اخر طالبا لعلوم جده النبي صلى الله عليه واله وسلم واهل بيته الطيبين الطاهرين مستنهلا العلم من منهله العذب تحت ايدي اعظم العلماء وجهابذة المجتهدين والفضلاء لا سيما اية الله الاخوند الخراساني واية الله السيد كاظم اليزدي وغيرهم حتى بلغ ما بلغ من مراتب العلم ، وقد اغنى المكتبة الاسلامية بكتبه وتقريراته التي بلغت مايقارب الثمان والسوتون كتابا وتقريراً والتي اغلبها متضمن لارائه الرجالية . اهتم السيد بالاسانيد والطبقات اهتماما بالغا لما لها اثرا شديدا في المعالجة السندية حيث نظر لعلاج الاسانيد رجاليا منهجية عالية التنظير فهو يحدد الروايات محاولا جهد الامكان الجمع بينها فهو يرى ان الجمع اولى من الطرح فنجد جعل الحمل على التخيير من باب الجمع العرفي الموجب للخروج عن التعارض بل لو امكن الجمع -ولو بالتخيير - فهو مقدم عنده على الترجيح مطلقا وعند مانعية ذلك يجري مورد التعارض فيلجأ فيه الى المرجحات واذا لم يتمكن من توفيق المتعارضين عندها يلجأ الى المعالجة السندية . وقد اثبت السيد في مرحلة لمعالجة السندية امرا بالغ الاهمية اظهر فيه براعته الرجالية حيث يرى ان كثيرا ممن نسب اليهم الغلو كانت لهم عقائد صحيحة لكن غاية الامر ان بعض الشيعة كانوا يعدون بعض العقائد الكاملة الصحيحة غلوا وافراطا ولذا صرح السيد انه لا يلتفت الى كثير مما ينسب من الغلو الى الاصحاب ، ومن جهة اخرى كان لنشاط الراوي فائدة كبيرة في المعالجات السندية حيث استكشف امكان وثاقة الراوي من خلال تلامذته الذين يروون عنه وبالاخص الذين اکتروا الرواية عنه بمعنى جعل السيد رواية الراوي عن الثقات دليلا على وثاقته . ثم من خلال قراءة منهج السيد البروجردى نجد انه اهتم بالطبقات اهتماما بالغا لما لها من اهمية وتأثير في المعالجة الرجالية جاعلا الملاك في تحديد مدة كل طبقة ثلاثين سنة لاعتقاده ان التفاوت الزمني بين الشيخ والراوي هو ثلاثون سنة وقد افرد كتابا سماه (طبقات الرجال) جاعلا سلسلة الرواة من عصر النبي الاكرم صلى الله عليه وآله الى زمان الشيخ الطوسي اثنتي عشرة طبقة ، فجعل الصحابة الطبقة الاولى ، ومن أخذ عنهم الحديث الطبقة الثانية ، وهكذا والعمل الثاني منتزع من العمل الاول أعني تجريد الاسانيد ، والامام البروجردى اكتفى من ذلك بجمع أسانيد كل راو إلى الامام فقط ، ورتبها في فهارس كاملة هذا ما ابتكره الامام ولم يسبقه فيه غيره . اكتفى السيد بالاجازة لتحمل الراوي للحديث عن شيخه بعبارة اوسع الطرق مساحة ومجالا واسهلها تداولاً ومتداولاً وبها يرتفع الراوي الى مرتبة يحق له ان يجيز بحسب شروطها الاساسية ، بل يجعلها سبيلا في نسق القراءة وهذا بحد ذاته رفع لمستوى الاجازة الى ثاني ارفع طرق النقل . كثيرا ما يعترض السيد على التضعيفات القائمة على اساس التعصب المذهبي من دون سبب اخر مصرح به حيث ناقش كلام النجاشي في اسحاق بن الحسن الا ان منهج السيد البروجردى اختلف عن سبقة من المتقدمين اذ يرى ان الغرض من عرض الروايات المنقولة عن الائمة على ما ورد عند العامة اذا كانت مفردة ليس لها مخالف مما روو فان ورد ما يوافقها في رواياتهم كان ذلك محصلا للعلم بصورها اذ تكون حينئذ من السنة المجمع عليها ، ام اذا حصل التعارض فالغاية معرفة ما ورد عن الائمة بارادة جدية وبنحو التشريع الدائم وبين ما هو صادر عنهم تقية ، خاصة بعد الفراغ من صدور كلتا الروايتين وهذا يكشف عن التعارض الحاصل بين الروايتين ليس بنحو التنافي التام والتعارض المستقر الذي لا يمكن معه صدورهما معا عن الشارع المقدس ثم ان صدور روايات التقية عن الائمة عليهم السلام ناتج من الظروف الحرجة التي عاشها المجتمع الاسلامي اثر تسلط الحكام المنحرفين والجهلة على الامة وتدخلهم في كافة شؤونها وفكر وفي مثل تلك الظروف يكون وضع الاحاديث المخالفة لما لدى الشيعة من عقائد واحكام هو المتوقع من اولئك الحكام غير الورعين واتباعهم وكان الائمة عليهم السلام يواجهون هذا الواقع الاليم بكشف الحقائق للامة والتكيد تجاه الائمة واتباعهم كانت تشدد في معظم الاوقات مما يضطرهم الى ان يجيبوا عن بعض الاسئلة بما يتفق مع فتاوى فقهاء السلاطين من العامة حفاظا على انفسهم واتباعهم من بطش السلطة الحاكمة

وتتكيلها ، ولذا قال ابو عبد الله عليه السلام لابي اسحاق الارجاني أتدري لم امرتم بالاخذ بخلاف ماتقول العامة ؟ فقلت لا ادري ، ... فاذا افتاهم جعلوا له ضدا من عندهم ليلبسوا على الناس ، ومن هذا المنطلق يرى السيد ان الرشد في خلافهم .

هوامش البحث

١. الامام علي عليه السلام ، نهج البلاغة / ٢٥٢ .
٢. ظ سدي هوك، البطل في التاريخ / ١١ .
٣. ظ الجلاي محمد رضا ، المنهج الرجالي / ١٥-١٦ .
٤. ظ الامين حسن ، مستدركات اعيان الشيعة / ١/ ٥٨ + الامين محسن ، اعيان الشيعة / ٥/ ٤٦٠+الطهراني اغا بزك ، طبقات اعلام الشيعة / ١٣٢٠ .
٥. ظ الطهراني اغا بزك ، طبقات اعلام الشيعة / ٢/ ٦٠٦ .
٦. البروجردي حسين ، الموسوعة الرجالية (ترتيب اساتيد الكافي للكليني) / ١/ ٦٨-٦٩ .
٧. الحلي كاظم، اية الله البروجردي / ٢٤ .
٨. السبحاني جعفر ، كليات في علم الرجال / ١٢٥ .
٩. الجلاي ، المنهج / ٥٠ .
١٠. ظ الحلي كاظم ، اية الله البروجردي / ٣٢ .
١١. ظ البروجردي حسين ، نهاية التقرير / ١/ ٢٣٩؛ ٢٤٤ + البدر الزاهر / ٢٤٠
١٢. ظ الجلاي ، المنهج الرجالي / ٧٨-٧٧ .
١٣. البروجردي محمد تقي ، نهاية الافكار / ٣/ ٩٩ .
١٤. ظ الانصاري مرتضى ، فرائد الاصول / ١٠٧ .
١٥. ظ البروجردي حسين ، نهاية التقرير / ١/ ٢٣٩ .
١٦. البروجردي حسين ، البدر الزاهر / ٢٤٤-٢٤٥ .
١٧. الحكيم محمد تقي ، الاصول العامة لفقهاء المقارن / ١٩٧-١٩٨ .
١٨. ظ الخراساني محمد كاظم ، الكفاية / ٣٠٣ + الفياض محمد اسحاق ، المباحث الاصولية / ٨/ ٥٠ .
١٩. البروجردي حسين ، البدر الزاهر / ٢٧٣ .
٢٠. ظ م.ن / ٢٤٤-٢٤٥ .
٢١. ظ الجلاي ، المنهج الرجالي / ٨٠ .
٢٢. م.ن / ٨٠ .
٢٣. البروجردي حسين ، نهاية التقرير / ١/ ٢٥٦ .
٢٤. البروجردي ، تقارير ثلاثة – الوصية - (تقرير دروس السيد البروجردي بقلم علي الاشتهادي) / ٨٨ .
٢٥. القزويني عباس ، زبدة المقال في خمس الرسول والال (تقرير درس السيد البروجردي) / ٢١ .
٢٦. البروجردي ، نهاية التقرير / ١/ ٨١ .
٢٧. م.ن / ٣١٥ – ٣١٦ .
٢٨. م.ن / ١٨ .
٢٩. م.ن ، ٣١٥/١ .
٣٠. ظ البروجردي حسين ، البدر الزاهر / ٢٤٥ .
٣١. البروجردي ، تقارير ثلاثة – الوصية - (تقرير دروس السيد البروجردي بقلم علي الاشتهادي) / ٨٥ .
٣٢. البروجردي ، نهاية التقرير / ١/ ١٧٣ .
٣٣. البروجردي حسين ، البدر الزاهر / ٢٤٤-٢٤٥ .
٣٤. البروجردي ، نهاية التقرير / ١/ ٤٢ .
٣٥. ظ البروجردي ، تقارير ثلاثة – الغصب - (تقرير دروس السيد البروجردي بقلم علي الاشتهادي) / ٢١٦ .
٣٦. ظ البروجردي ، نهاية التقرير / ١/ ٢٠٣ .
٣٧. ظ البروجردي حسين ، البدر الزاهر / ٢٣٨ .
٣٨. ظ م.ن / ٢٣٨ .
٣٩. ظ البروجردي ، نهاية التقرير / ١/ ٢٠٧ .
٤٠. ظ م.ن / ١/ ١٩٦ .
٤١. ظ م.ن / ١/ ١٤٨ .
٤٢. ظ المحقق الحلي ، المسائل العزّة - المسألة التاسعة - / ١٧٨ .
٤٣. المحقق الحلي ، المعارف في الاصول / ١٥٥ .
٤٤. م.ن / ١٥٥ .
٤٥. ظ م.ن / ١٥٤ .
٤٦. ظ م.ن / ١٣٢ .
٤٧. ظ الجلاي ، المنهج / ٨٥ .
٤٨. ل
٤٩. ابن الصلاح ، معرفة انواع علم الحديث / ١٩٢ .
٥٠. العراقي ضياء الدين ، شرح التبصرة والتذكرة / ١/ ٢٤٠ .
٥١. ابن الصلاح ، معرفة انواع علم الحديث / ١٩٢ .
٥٢. العراقي ضياء الدين ، شرح التبصرة والتذكرة / ١/ ٢٤٠ .
٥٣. الهاشمي علي حسن مطر ، بحوث في نقد روايات الحديث / ١٦٦ .
٥٤. ظ م.ن / ١٦٧-١٦٨ .
٥٥. ظ م.ن / ١٦٨-١٦٩ .
٥٦. الحجرات / ٦ .
٥٧. الهاشمي علي حسن مطر ، بحوث في نقد روايات الحديث / ١٦٩ .
٥٨. المير داماد ، الروايع السماوية / ٢٨٩ .
٥٩. المفيد محمد بن محمد ، رسالة عدم سهو النبي صلى الله عليه واله - مصنفات الشيخ المفيد - / ٢ / ٤ .
٦٠. الطوسي ، عدة الاصول / ١/ ٩٥ .

٦١. ظ الجلاي ، المنهج / ٨٥ .
٦٢. ظ البروجردى حسين ، البدر الزاهر / ١٣٧-١٣٨ .
٦٣. ظ الطوسي، اختيار معرفة الرجال / ٢ / ٥٠٧.
٦٤. البروجردى ، نهاية التقرير / ١ / ٢٣٧ .
- العاملي : الشيخ حسين بن عبد الصمد
٦٥. العاملي : الشيخ حسين بن عبد الصمد ، وصول الأخبار الى أصول الأخبار / ١ / ١٩٣ .
٦٦. البروجردى ، نهاية التقرير / ٢ / ٣١١ .
٦٧. ظ القزوينى عباس ، زبدة المقال في خمس الرسول والال (تقرير درس السيد البروجردى) / ٥٣ ، ٨٣ .
٦٨. ظ ابن منظور ، لسان العرب / ٩ / ٢٠٣ .
٦٩. البهائي ، الوجيزة / ٥ + الميرداماد ، الرواشح السماوية/ ٤٢+ الصدر حسن ، نهاية الدراية / ٢٦٦ .
٧٠. ظ الفراهيدي الخليل بن احمد ، العين / ٤ / ٤٤٦ + ابن منظور ، لسان العرب / ١٥ / ١٣٣+ الطريحي فخر الدين ، مجمع البحرين / ١ / ٣١٨ .
٧١. ظ المفيد محمد ، تصحيح الاعتقاد / ٥ / ١٣١+ الاسفرائيني عبد القاهر ، الفرق بين الفرق/ ٢٣ .
٧٢. ظ الجلاي ، المنهج الرجالي / ٩٠ .
٧٣. م.ن / ٨٩ .
٧٤. البروجردى حسين ، البدر الزاهر/ ٢٢٩ .
٧٥. الجلاي ، المنهج / ٨٩ .
٧٦. القزوينى عباس ، زبدة المقال في خمس الرسول والال (تقرير درس السيد البروجردى) / ٦٩ .
٧٧. البروجردى ، تقارير ثلاثة – ميراث الأزواج - (تقرير دروس السيد البروجردى بقلم علي الاشتهادي) / ١١١ .
٧٨. ظ المامقاني ، مقياس الهداية / ١ / ٣٣٨ .
٧٩. ظ م.ن / ٢٥٤-٢٥٥ .
٨٠. ظ العاملي زين الدين(الشهيد الثاني)، الرعاية في علم الدراية / ١٣٦ .
٨١. م.ن / ١٣٦ .
٨٢. ظ العاملي زين الدين(الشهيد الثاني)، الرعاية في علم الدراية / ١٣٦ + المامقاني ، مقياس الهداية / ١ / ٢٥٤ .
٨٣. ابن الصلاح ، معرفة الانواع / ١٢٩ .
٨٤. السيوطي ، تدريب الراوي / ١ / ١٩٥ .
٨٥. ظ رضا مؤيد ، علم الدراية المقارن / ١٨٧ + العبيدي رشيد ، معجم مصطلحات الحديث / ٢٨٦ .
٨٦. ظ العبيدي رشيد ، معجم مصطلحات الحديث / ٢٨٦ .
٨٧. ظ العاملي زين الدين(الشهيد الثاني)، الرعاية في علم الدراية / ١٣٧ + المامقاني ، مقياس الهداية / ١ / ٢٥٦ .
٨٨. ظ البروجردى ، نهاية التقرير / ١ / ٤٥٢ – تقارير ثلاثة – ميراث الأزواج - (تقرير دروس السيد البروجردى بقلم علي الاشتهادي) / ١١٢ ؛ ١٢٠ .
٨٩. ظ الجلاي ، المنهج / ٩١ .
٩٠. البروجردى ، نهاية التقرير / ١ / ١٤٥ .
٩١. ظ م.ن / ١ / ٣١ ؛ ١٠٨ ؛ ٢٠٣ .
٩٢. ظ البروجردى حسين ، البدر الزاهر/ ٨-٩ + الجلاي ، المنهج / ٩٢ .
٩٣. ظ البروجردى حسين ، البدر الزاهر / ٢٦-٢٧ + الجلاي ، المنهج / ٩٤ ؛ ٩٥ ؛ ٩٨ .
٩٤. البروجردى حسين ، البدر الزاهر / ٢٦-٢٧ .
٩٥. ظ الراغب الاصفهاني ، المفردات في غريب القرآن / ١ / ١٠٢ + ابن منظور ، لسان العرب / ١١ / ١٢٩ + العبيدي رشيد ، معجم مصطلحات الحديث / ٢٦١ .
٩٦. العاملي الحسين بن عبد الصمد ، وصول الأخبار الى أصول الأخبار/ ١٠٢ .
٩٧. ظ رضوان ضياء الدين ، مجاهيل الرواة وأثرهم في استنباط الاحكام الشرعية عند الامامية (رسالة ماجستير) / ١٢ .
٩٨. ظ المير داماد ، الرواشح السماوية – الراشحة الثالثة عشر - / ٦٠ .
٩٩. ظ رضوان ، مجاهيل الرواة / ١٣ .
١٠٠. المامقاني ، مقياس الهداية / ١ / ٢٩١ .
١٠١. ظ حسين سامي شير علي ، مباتي تاصيل المصطلح الحديثي عند المسلمين –رسالة دكتوراه- / ٤٩٦-٤٩٧ .
١٠٢. رضوان ، مجاهيل الرواة / / ١٤ .
١٠٣. م.ن / ٢٩ .
١٠٤. م.ن .
١٠٥. الخطيب البغدادي ، الكفاية في علم الرواية / ١١١ .
١٠٦. ظ ابن الصلاح ، مقدمة ابن الصلاح / ٢٢٥-٢٢٦ .
١٠٧. ظ لعسقلاني ابن حجر ، نزهة النظر / ٥٠ .
١٠٨. ظ ابن حبان ، الثقات / ١ / ١١ .
١٠٩. ظ الخطيب البغدادي ، الكفاية في علم الرواية / ١١٢ .
١١٠. العسقلاني ابن حجر ، نزهة النظر / ٧٨-٧٩ .
١١١. ظ رضوان ، مجاهيل الرواة / ٢٦-٢٨ .
١١٢. البروجردى حسين ، البدر الزاهر / ١٣٧ .
١١٣. البروجردى حسين ، ترتيب أسانيد الكافي – الجزء الأول من الموسوعة - / ١١٥ .
١١٤. ظ الجلاي ، المنهج / ١١١-١١٣ .
١١٥. الطوسي ، عدة الأصول / ١ / ٦١ + الحر العاملي ، وسائل الشيعة / ٢٧ / ٩١ + البروجردى حسين ، جامع احاديث الشيعة / ١ / ٢٤٢ .
١١٦. ظ الجلاي ، المنهج / ١١٦ .
١١٧. الطبري ، تاريخ الأمم والملوك / ٥ / ٥٣٨ + القرشي باقر شريف ، حياة الإمام محمد الباقر عليه السلام / ٢ / ٢٣+ الجلاي ، تدوين السنة / ٧٨-٨٣ .
١١٨. الصدوق ، علل الشرائع / ٢ / ٥٣١ + الحر العاملي ، وسائل الشيعة / ٢٧ / ١١٦ + البروجردى حسين ، جامع احاديث الشيعة / ١ / ٢٦٥ .
١١٩. الكليني ، الكافي / ١ / ٦٥ + النجفي هادي ، موسوعة احاديث اهل البيت / ٣ / ٩١ .
١٢٠. البروجردى ، تقارير ثلاثة – الوصية - (تقرير دروس السيد البروجردى بقلم علي الاشتهادي) / ٨٠ .

المصادر والمراجع

✽ خير ما نبدأ به : القرآن الكريم .

[حرف الألف]

١. *ابن أبي طالب (الإمام) : أمير المؤمنين علي عليه السلام (ت / ٤٠ هـ) .
نهج البلاغة ، / تح : صبحي الصالح ، ط ١ ، بيروت ، ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م .
٢. *الأمين : السيد حسن العاملي (١٣٦٨ هـ)
مستدرجات اعيان الشيعة / دار التعارف للمطبوعات / ط ٢ / ١٩٩٧ م .
٣. *الأمين : السيد محسن الحسيني العاملي (ت / ١٣٧١ هـ) .
مأاني الشيعة / تح : حسن الأمين / دار التعارف للمطبوعات / ط ٥ ، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م .
٤. * الأنصاري : الشيخ مرتضى (ت / ١٢٨١ هـ) .
فرائد الأصول / تح : لجنة تحقيق تراث الشيخ الأعظم / مطبعة باقري ، قم - إيران / ط ١ ، ١٤١٩ هـ .
- [حرف الباء]
٥. *البروجردي : حسين الطباطبائي (ت / ١٣٨٣ هـ) .
البدر الزاهر في صلاتي الجمعة و المسافر (تقرير دروس السيد البروجردي)
بقلم الشيخ حسين علي المنتظري - طبع قم ، أعاده مكتب الإعلام الإسلامي - قم
٦. جامع أحاديث الشيعة / مطبعة العلمية - قم / د. ط ١ ، ١٣٩٩ هـ .
٧. نهاية التقرير بقلم الشيخ محمد الفاضل الموحدي تقرير درس السيد البروجردي - قم هـ الطبعة الثانية .
٨. (تقريرات ثلاثة - الغصب - الوصية-ميراث الازواج تقرير درس السيد البروجردي ، بقلم الشيخ علي بناء الاشتهادي / مؤسسة النشر الاسلامي - قم المقدسة / ١٤١٣ هـ .
٩. ترتيب اسانيد الكافي _ الجزء الاول من الموسوعة - / د. ط / د. ت .
١٠. *البروجردي : محمد تقى النجفي (ت / ١٣٨٣ هـ) .
نهاية الافكار / د. ط / مؤسسة النشر الاسلامي - قم المقدسة / د. ت .

*البهائي : محمد بن الحسين العاملي (١٠٣١ هـ) .

١١. الوجيزة / مطبوع مع كتاب منتهى المقال لأبي علي الحائري ، طبعة حجرية / د. ط ، ١٣٠٠ هـ .

[حرف الجيم]

*جديدي : محمد رضا نژاد .

١٢. معجم مصطلحات الرجال والدراية / إشراف محمد كاظم رحمن ستايش / دار الحديث ، قم - إيران / مطبعة أفق / ط ١ ، ١٤٢٢ هـ .
- *الجلالي : السيد محمد رضا الحسيني .
١٣. المُنَهْجُ الرَّجَالِيّ وَالْعَمَلُ الرَّائِدُ فِي الْمَوْسُوعَةِ الرَّجَالِيَّةِ / ط ١ / مركز الاعلام الاسلامي / ١٤١٨ هـ .
١٤. تدوين السنة الشريفة / ط ٢ / مركز الاعلام الاسلامي ، د. ت .

[حرف الحاء]

*ابن حبان محمد بن احمد (٣٥٤ هـ)

١٥. الثقات / ط ١ / مجلس دائرة المعارف العثمانية / ١٣٩٣ هـ .
- * الحر العاملي : محمد بن الحسن بن علي بن الحسين (ت / ١١٠٤ هـ) .
١٦. وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة / مطبعة مهر - قم ، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث / ط ٢ ، ١٤١٤ هـ .
- *الحكيم : السيد محمد تقى .
١٧. الأصول العامة للفقه المقارن / مؤسسة آل البيت عليهم السلام للطباعة والنشر / ط ٢ ، ١٣٩٠ هـ - ١٩٧٩ م .
- *الحلبي كاظم .
١٨. آية الله البروجردي / د. ط / النجف الاشرف / ١٣٨٠ هـ .
- *الحلي (المحقق) : نجم الدين جعفر بن الحسن الهذلي (ت / ٦٧٦ هـ) .
١٩. معارج الأصول / مطبعة سيد الشهداء عليه السلام ، قم - إيران / ط ١ ، ١٤٠٣ هـ .
٢٠. المسائل العزمية / طبع مع الرسائل التسع / د. ط / د. ت .

[حرف الخاء]

*الخراساني محمد كاظم (١٣٢٨ هـ)

٢١. كفاية الأصول / تحقيق مؤسسة أهل البيت / ط ١ / مهر-قم / ١٤٠٩ هـ .
- *الخطيب البغدادي : أبو بكر احمد بن علي (ت / ٤٦٣ هـ) .
٢٢. الكفاية في علم الرواية / تح : د. احمد عمر هاشم / دار الكتاب العربي ، بيروت - لبنان / ط ١ ، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .

[حرف الراء]

* الراغب الاصفهاني :

٢٣. المفردات في غريب القرآن / ط ٢ / دفتر نشر الكتاب / ١٤٠٤ هـ .

[حرف السين]

*الاسفرائيني : عبد القاهر :

٢٤. الفرق بن الفرق / مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة / د.ط .

* السبحاني : الشيخ جعفر .

٢٥. كليات في علم الرجال / مطبعة مؤسسة النشر الإسلامي / ط ٨ ، ١٤٢٨ هـ . ق .

* سدني هوك :

٢٦. البطل في التاريخ ، ترجمة مروان الجابري / د.ط / المؤسسة الاهلية للطباعة / ١٩٥٩ هـ .

*السيوطي :جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت / ٩١١ هـ) .

٢٧. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي / تح : عبد الوهاب عبد اللطيف / المكتبة العلمية ، المدينة المنورة - الحجاز / ط ١ ، ١٣٧٩ هـ - ١٩٥٩ م .

[حرف الصاد]

*الصدر : حسن السيد هادي الكاظمي (ت / ١٣٥٤ هـ) .

٢٨. نهاية الدراية / تح : ماجد الغرباوي / مطبعة اعتماد - قم / د.ط ، ١٣٥٤ هـ .

* الصدوق : ابو جعفر محمد بن علي بن موسى بن بابويه القمي (ت / ٣١٨ هـ) .

٢٩. علل الشرائع / تحقيق السيد محمد صادق بحر العلوم / د.ط / ١٩٦٦ م .

*ابن الصلاح : أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري (ت / ٦٤٣ هـ) .

٣٠. مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث / تح : ابو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة / دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان / ط ١ ، ١٤١٦ هـ .

٣١. معرفة انواع علم الحديث / تح : نور الدين عتر / مطبعة الاصيل حلب / د.ط ، ١٣٨٦ هـ .

[حرف الطاء]

*الطبري : محمد بن جرير (ت / ٣١٠ هـ) .

٣٢. تاريخ الأمم والملوك / تح : نخبة من العلماء الاجلاء / مؤسسة الاعلمي للمطبوعات - بيروت - لبنان / ط ٤ ، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م .

*الطريحي : الشيخ فخر الدين (ت / ١٠٨٥ هـ) .

٣٣. مجمع البحرين / تح : السيد احمد الحسيني / مكتب النشر للثقافة الإسلامية / ط ٢ ، ١٤٠٨ هـ - ١٣٦٧ هـ *الطهراني (أغا بزرك) : محمد محسن (ت / ١٣٨٩ هـ) .

٣٤. طبقات أعلام الشيعة (القرن الرابع) - نوابغ الرواة في رابعة المئات / مطبعة اسماعيليان / ط ٢ ، د.ت .

*الطوسي : أبو جعفر محمد بن الحسن (ت / ٤٦٠ هـ) .

٣٥. اختيار معرفة الرجال / تح : السيد مهدي رجائي / تع : المعلم الثالث ميرداماد الاسترآبادي / مطبعة بعثت - قم / د.ط ، ١٤٠٤ هـ .

٣٦. عدة الأصول / تح : محمد رضا الأنصاري / مطبعة ستارة ، قم - إيران / ط ١ ، ١٤١٧ هـ .

[حرف العين]

* العاملي : الشيخ حسين بن عبد الصمد (ت / ٩٨٤ هـ) .

٣٧. وصول الأخبار الى أصول الأخبار / تح : السيد عبد اللطيف الكوهكمري / مطبعة الخيام - مجمع الذخائر الإسلامية ، قم - إيران / د . ط ، ١٠٤١ هـ .

* العاملي (الشهيد الثاني) : زين الدين بن علي (ت / ٩٦٦ هـ) .

٣٨. الرعاية في علم الدراية / تح : عبد الحسين محمد علي البقال / مطبعة بهمن - قم / ط ٢ ، ١٤٠٨ هـ .

*العاملي : الشيخ مالك مصطفى وهيبي .

٣٩. بحوث في علم الدراية والرواية (شرح وجيزة الشيخ البهائي) / مطبعة دار الهادي للطباعة والنشر / ط ١ ، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م .

*العبيدي (الدكتور) : رشيد عبد الرحمن .

٤٠. معجم مصطلحات الحديث النبوي / مطبعة ديوان الوقف السني / ط ١ ، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م .

*العراقي :أغا ضياء الدين :

٤١. شرح التبصرة والتذكرة / طبع معه فتح الباقي على الفية العراقي / المطبعة الجديدة : فاس عدد ٦٤ / ١٣٥٤ هـ .

*العسقلاني : شهاب الدين احمد بن علي بن حجر (ت / ٨٥٢ هـ) .

٤٢. نزهة النظر في شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر / دار طريق للنشر والتوزيع - الرياض / د.ط ، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م .

[حرف الفاء]

* الفراهيدي : أبو عبد الرحمن الخليل بن احمد (ت / ١٧٥ هـ) .

٤٣. كتاب العين / تح : د. مهدي المخزومي / مؤسسة دار الهجرة / ط٢ ، ١٤٠٩ هـ .

* الفياض محمد اسحاق :

٤٤. المباحث الاصولية ، ط١ / د.ت .

[حرف القاف]

* القرشي : الشيخ باقر .

٤٥. حياة الإمام محمد الباقر عليه السلام / تح : مهدي باقر القرشي / مطبعة شريعت / ط١ ، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م .

* القزويني : السيد عباس .

٤٦. زبدة المقال في خمس الرسول والال (تقرير درس السيد البروجردي) / العلمية - قم / ١٣٨٠ هـ .

[حرف الكاف]

* الكليني : ثقة الإسلام الشيخ محمد بن يعقوب (ت / ٣٢٩ هـ) .

٤٧. الكافي / أمير للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت - لبنان / ط١ ، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م .

[حرف الميم]

* مؤدب : السيد رضا .

٤٨. علم الدراية المقارن / تع : أنور الرصافي / مطبعة بقیع / ط١ ، ١٤٢٦ هـ .

* المامقاني : الشيخ عبد الله بن محمد حسن (ت / ١٣٥١ هـ) .

٤٩. مقباس الهداية في علم الدراية / تح : الشيخ محمد رضا المامقاني / مطبعة نكارش / ط١ ، ١٤٢٨ هـ .

* المفيد : أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان العكبري (ت / ٤١٣ هـ) .

٥٠. تصحيح الاعتقادات / تح : عصام عبد السيد / دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع / ط٢ ، ١٤١٤ هـ .

٥١. رسالة في عدم سهو النبي / ط٢ / دار المفيد - بيروت - لبنان / ١٩٩٣ م .

* ابن منظور : أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري (ت / ٧١١ هـ) .

٥٢. لسان العرب / منشورات أدب الحوزة ، قم - إيران / د.ط ، ١٤٠٥ هـ .

* المير داماد : محمد باقر الحسيني المرعشي (ت / هـ) .

٥٣. الرواشح السماوية في شرح الأحاديث الإمامية / منشورات مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي قم - إيران (طبعة حجرية) .

[حرف النون]

* النجفي : الشيخ هادي .

٥٤. موسوعة أحاديث أهل البيت عليهم السلام / مطبعة دار إحياء التراث العربي للطباعة والنشر - بيروت - لبنان / ط١ ، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م .

[حرف الهاء]

* الهاشمي : علي حسن مطر :

٥٥. بحوث في نقد روايات الحديث / ط١ / ستاره / ٢٠٠٨ م .

* الرسائل الجامعية :

٥٦. حسين سامي عبد الصاحب شير علي / مباني تاصيل المصطلح الحديثي عند المسلمين دراسة مقارنة / إشراف الدكتور حسن عيسى الحكيم / اطروحة دكتوراه ، كلية الفقه / جامعة الكوفة ٢٠٠٩ م .

٥٧. رضوان ضياء الدين ، مجاهيل الرواة وأثرهم في استنباط الاحكام الشرعية عند الامامية (رسالة ماجستير) / إشراف الدكتور حسين سامي عبد الصاحب شير علي / اطروحة ماجستير ، كلية الفقه / جامعة الكوفة ٢٠١١ م .